المملكة المغربية
وزارة الداخلية
جهة كلميم وادنون
اقليم سدي افني
دائرة الاخصاص
قيادة تغيرت
جماعة سبت النابور

قرار رقم: 22 بتاريخ: 25 فبراير 2022

يقضي بفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سبت النابور

إن رئيس جماعة سبت النابور

- بناء على الظهير الشريف بمثابة قانون رقم 1.75.168 بتاريخ 25 صفر 1397(15 فبراير 1977) المتعلق باختصاصات العامل كما تم تغييره وتتميمه .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.15.85 الصادر في 20 من رمضان 1436 (7 يوليو 2015) بتنفيذ القانون التنظيمي رقم 113.14 المتعلق بالجماعات .
- بناء على الظهير الشريف رقم 1.58.008 الصادر في 4 شعبان 1377 ه (24 فبراير 1958م) بمثابة النظام الأساسي للوظيفة العمومية، حسبما وقع تغييره و تتميمه.
- بناء على المرسوم رقم: 2.77.738 بتاريخ 13 شوال 1397 (27 شتنبر 1977) بمثابة النظام الأساسي لموظفي الجماعات حسبما وقع تغييره و تتميمه .
- بناء على المرسوم رقم :2.97.1052 الصادر في 04 شوال 1418 ه الموافق ل02 فبراير 1998 بإحداث تعويض جزافي لفائدة بعض موظفي ومستخدمي الدولة عن استعمال سياراتهم الخاصة لحاجات المصلحة .
- بناء على المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كيفيات تعيين رؤساء الأقسام و رؤساء المصالح بالإدارات العمومية.
- بناء على المرسوم رقم : 2.21.580 الصادر في 22محرم 1443 (31 غشت 2021) يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات والمقاطعات والأجور والتعويضات المرتبطة بها .
- بناء على منشور السيد وزير الداخلية رقم :D7563بتاريخ 15نونبر 2021يتعلق بالتعيين في المناصب العليا بإدارات الجماعات الترابية ومؤسسات التعاون ومجموعات الجماعات الترابية .
- وبناء على قرار رئيس جماعة سبت النابور عدد: 01 بتاريخ: 02فبراير 2021المتعلق بتنظيم إدارة الجماعة وتحديد اختصاصاتها المؤشر عليه من طرف السيد عامل إقليم سيدي افني .

يقرر ما يلي :

المادة الأولى : يعلن رئيس جماعة سبت النابور عن فتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سبت النابور

المادة الثانية : يفتح باب الترشيح لشغل منصب مدير المصالح بجماعة سبت النابور في وجه الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين المنتسبين لميزانية الجماعة والذين تتوفر فيهم الشروط التالية :

- أن يكونوا مرتبين على الأقل في درجة متصرف من الدرجة الثانية ، أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل .
- أن يكونوا حاصلين على الأقل على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة .
- أن يتوفروا على الأقل على سنتين (02) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين .
- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون في تاريخ الإعلان عن شغور منصب مدير المصالح لمهام مدير المصالح غير أنه إذا استدعت ضرورة المصلحة ذلك ، يمكن ، استثناء من أحكام الفقرة السابقة ، أن يترشح لتقلد مهام مدير المصالح الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المرتبون في درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل ،المتوفرون على أقدمية لا تقل عن خمسة عشر (15) سنة من الخدمة الفعلية ، منها أربع (4) سنوات ، على الأقل في الدرجة المذكورة .

المادة الثالثة : تحدد مهام المنصب المزمع شغله والكفاءات المطلوبة وفق بطاقة توصيف المهام والكفاءات المطلوبة المرفقة بهذا القرار .

Scanné avec CamScanner

المادة الرابعة : يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح موجه إلى رئيس جماعة سبت النابور مشفوعا بموافقته ورأيه حول كفاءة المترشح .
- ملف الترشيح (استمارة الترشيح) يتم تحميله من بوابة التشغيل العمومي: **www.emploi-public.ma**

ويتضمن :

- سيرة ذاتية تحمل صورة فوتوغرافية حديثة العهد تتضمن مؤهلات المترشح و نبذة عن مساره المهني، و كذا المهام والوظائف التي زاولها.
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير الوحدة الإدارية المعنية وتطويرها والرفع من أدائها.
- نسخ من الشهادات والديبلومات المحصل عليها مصادق عليها.
- نسخة من قرار التعيين في الإطار الحالي.
- نسخة من قرار التعيين في منصب المسؤولية إذا توفر.

ويمكن الإدلاء علاوة على ذلك بكل وثيقة تكون مفيدة وذات صلة بطبيعة المنصب .

المادة الخامسة : تودع ملفات الترشيح بمكتب الضبط بالجماعة مقابل وصل في أربعة(04) نظائر من كل وثيقة من الوثائق المكونة لملف الترشيح ،قبل تاريخ: 18 أبريل 2022 وهو آخر أجل لإيداع الترشيحات .

المادة السادسة : تتولى لجنة معينة بقرار لرئيس المجلس الجماعي عملية انتقاء الملفات المستوفية لشروط الترشيح وكذا إجراء المقابلة الانتقائية التي ستنصب على مجالات تتعلق بمدى إلمام المترشح بتدبير شؤون الجماعة ، وتعلن الإدارة بعد دراسة ملفات الترشيح عن تاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر المذكورة.

المادة السابعة : بعد دراسة ملفات الترشيح ، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة وتاريخ ومكان إجراء مقابلة الانتقاء عبر وسائل النشر التالية :

- بوابة التشغيل العمومي : **www. emploi-public.ma** .
- الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية .
- سبورة الإعلانات بمقر الجماعة .

يستدعى الموظفون المعنيون للمقابلة عن طريق رسالة مكتوبة مع إقرار بالتوصل .

المادة الثامنة : ينشر هذا القرار على بوابة التشغيل العمومي: **www. emploi -public.ma** وعلى الموقع الالكتروني للمديرية العامة للجماعات الترابية ويعلق بمقر الجماعة .

سبت النابور في : 21 يناير 2022

رئيس الجماعة

رئيس جماعة سبت النابور

ناصر الدين موسو

سيدي افني في : 25 يناير 2022

تأشيرة السيد عامل إقليم سيدي افني

العامل

لمضاء الحسن صدقي

Scanné avec CamScanner